B. 236

والكذب اذ لو حكم عليه باحدهما كان خطأ قطعا وايضا لو كان خبرا
لكان ماضيا والالازم منه اما الملازمة فلوجود الصيغة له من غير ورود
منحر عليه ولانه لو كان مستقبلا لم يقع كما لو صرح به واما انتفاء اللازم
فلانه لو كان ماضيا لم يقبل التعليق لانه يوقعه ام على امر واما نحو
فلم يقع بعد لكنه يقبل اجماعا وايضا فانا نقطع بالفرق بينه وبين
واسقاه ولذلك لو قال للرجعية طلقتك ان شئت فان اراد الاخبار لم يقع
طلاق خرون اراد الانشاء وقع قوله للرجعية احترز به عن البائنة
فانه لا يقع وان اراد الانشاء لعدم قبول المحل فلا يكون للسؤال فائدة
واعلم ان الذي قاله انه اخبار لم ينقل انه اخبار عن خارج بل اخبار
عما في الذهن وهو الوجه وبعد ذلك فارجع النظر في الوجوه التي ذكرت
بما حاصل منه المشارع فيه ... الخبر ينسم الى صدق
وكذب لان الحكم اما مطابق للخارج اولا والاول الصدق والثاني
الكذب وقال الحاظ الخبر اما مطابق للخارج اولا مطابق والمطابق
اما مع اعتقاد انه مطابق اولا والا مطابق اما مع اعتقاد انه لا مطابق
اولا والباقي بينهما وهو ما ليس مع الاعتقاد ليس بصدق ولا كذب وبينهما
واسطة واضح بقوله تعالى افترى على الله كذبا ام به جنة وجه الاستدلال
ان المراد الحصر فيهما اي في كونه افتراء او كلام مجنون فعلى تقدير كونه
كلام مجنون لا يكون صدقا لانهم لا يعتقدون كونه صدقا وقد صرحوا
بمعنى الكذب بمجنه لكونه قسيمه وذلك الا لان المجنون لا يقول عن قصد
واعتقاد والجواب ان المراد افترى ام لم يفتر فيكون مجنونا لان المجنون
لا افتراء والكاذب من غير قصد يكون مجنونا او المراد افترى قصد
فيكون كاذبا او لم يفتر فلا يكون خبرا والحاصل ان الافتراء اخص
من الكذب ومقابله قد يكون كذبا وان سلم فقد لا يكون خبرا فالوا
قائل عائشة ما كذب ولكنه وهم قلنا ان الوهم وهو ان ليس عن
اعتقاد وان خالف الواقع ليس بكذب والجواب انه مأول بانه ما كذب
عمدا اطلق عاما وارد خاصا وذلك سايغ وقال قوم ان كان المخبر
معتقدا لما اخبر به فصدق والا فكذب ولا شك فيهما مطابقته
الواقع وعدمها واحتجوا بقوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون
لكذبهم في قولهم انك لرسول الله مع مطابقته للخارج لانه لم يطابق

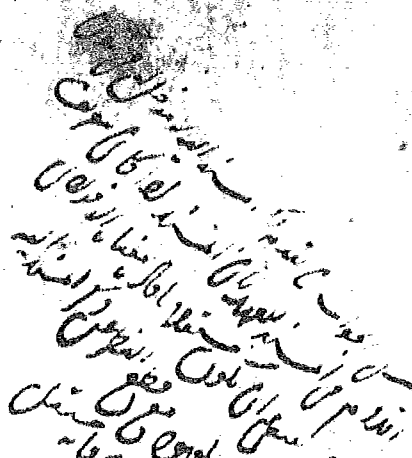

اذا كان العام نكرة دل على كون الخاص شائعا فيه واما اذا عرف
فلا لقول الانسان هو الحيوان بعض ما ذكرتم الثاني ان اللام في العالم
اذا اخرج عن زيد كان المعلوم هو زيد بخلاف ما لم سقدم ما يصلح ان
يكون له مصدوق فانه ان لا عهد وهو احدى مقدمات الدليل ولا يصدق
هنا وهذا ايضا غلط لان العالم يعني ان يكون وهو مستفاد من زيد
مستفاد بافاده معناه الافرادي ثم ثبت كالموصولات فانك اذا قلت
زيد هو الذي كان الاي علم مستفادا عند افراده ولم يكن اشارة الى زيد
وانما تعلق به وبصير هو اياه بعد الاسناد الحاصل بالتركيب فكذا اللام
التي هي بمعناه النسخ ما مر كان شرع من قبلنا في الكتاب
والسنة والاجماع وهذا وهو النسخ شرع من قبلنا في الكتاب والسنة دون
الاجماع لما سيبين انه لا نسخ ولا نسخ به والنسخ في اللغة يعني المحسن
في الازالة نسخت الشمس الظل ونسخت الريح آثار القدم اي ازالته والنقل
نسخ الكتاب نقل ما فيه الى آخر ونسخ النحل اي نقلها من موضع الى موضع
ومنه المناسخات في المواريث لانتقال المال من وارث الى وارث والتناسخ
في الارواح انتقال من بدن الى بدن واختلف في حقيقة
لهما فهو مشترك بينهما وقيل الاول وهو الازالة والنقل مجاز باسم اللازم اذ
في النقل ازالة عن موضعه الاول وقيل الثاني وهو النقل والازالة مجاز
باسم الملزوم والاول بعرض علمي واما في الاصطلاح فهو رفع الحكم
الشرعي بدليل شرعي متاخر فقوله رفع الحكم الشرعي يخرج المباح
بحكم الاصل فان رفعه بدليل شرعي ليس نسخ وقوله بدليل شرعي يخرج
رفعه بالموت والنوم والجنون والغفلة وقوله متاخر يخرج ما حصل
عند كل زوال الى آخر الشهور وان كان يمكن ان يقال انه ليس برفع فان
الحكم لم يثبت اول الكلام لان الكلام بالتمام فكيف يرفع لكن المنصرح دفع
الوهم مما يقصد في الحدود وربما يقال علمه ان الحكم كلام الله تعالى وهو قديم
وما ثبت قدمه امتنع عدمه فلا تصور رفعه ولا تاخره عن غيره فاجاب
عنه بانا نريد بالحكم ما ثبت على المكلف بعد ان لم يكن ثابتا فانا نقطع بان
الوجوب المشروط بالعقل لم يكن قبل العقل ثم ثبت بعده وذلك ليس بقديم
فيمتنع انتفاؤه وباخره عما انا نعلم قطعا انه اذا ثبت تحريم شيء بعد حله
فقد انتفى الوجوب وهذا هو الذي نعنيه بالرفع واذا تصورنا الحكم والرفع

الناس عمل اهل المدينة او عمل الخلفاء الاربعة او عمل العلماء ولو عالما
واحدا التاسع كونه مقررا لحكم المحظور والاخر لحكم الاباحة العاشر ان
يكون مقررا لحكم النفي والاخر لحكم الاثبات الحادي عشر ان يكون مقررا
لاحد الحدود الاخر ويتركب اذا اعتبرت الوجوه
في الدلايل من جهة ما يقع في المركبات من نفس الدلايل ومقدماتها وفي
الحدود من جهة ما يقع في نفس الحدود وفي مفرداتها ثم ركبت بعضها
مع بعض نتاج دلائل فما فوقها حصلت امور لا تكاد تحصر وفي القدر الذي
ذكرناه ارشاد لذلك ارشدنا الله واياكم لما ينفعنا في الدنيا والاخرة ويكون
مقربا برضاه ومغفرة الى عفوه ورحمته واصلح شاننا واعمالنا وفضلها
علينا وزادنا من فضله انه المستعان وعليه التكلان
والفراغ من تاليفه في السادس والعشرين من شعبان لسنة اربع
وستين وسبعمائة والحمد لله اولا وآخرا والصلوة على نبيه محمد واله باطنا
وظاهرا وعلى اصحابه رضوان الله عليهم اجمعين

" " "

ودفع العبد الضعيف الراجي الى رحمة ربه اللطيف يحيى محمد علي المروكي
من كتابة هذا الكتاب لعون الملك الوهاب في اواسط جمادى الاولى
لسنة ست وثمانين وسبعمائة في بلدة اصفهان حرسها الله عن حوادث
الحدثان والحمد لله رب العالمين

حاشیہ کتاب عقاید در علم عقاید